

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٣/٦

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٢٠ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتبار مشروع نزع

ملكية مدرسة كفر الحمام الابتدائية المشتركة بمحافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء على كامل أرض ومبنى العقار الذى تشغله المدرسة بطريق التنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشأن طلب

استصدار قرار بنزع ملكية الجزء المتبقى على المشاع من مدرسة كفر الحمام الابتدائية المشتركة بمحافظة الشرقية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُنزع ملكية الجزء المتبقى من مدرسة كفر الحمام الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى

(١٣٠١٨٠١) ، والبالغ مساحته ١٤٣ ، ١٦٠ م^٢ مشاعاً من إجمالى مساحة المدرسة ،

الكائنة بقرية الحمام - مركز الزقازيق بمحافظة الشرقية ، وحدود المدرسة كالتالى :

الحد الشمالى الشرقى : جار سكنى .

الحد الشمالى الغربى : شارع ترابى عرضه ٧ م .

الحد الجنوب الشرقى : جار سكنى .

الحد الجنوب الغربى : شارع ترابى بعرض متغير من ٨٠ م إلى ٥٠ م .

(المادة الثانية)

تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص ، والتابع له العقار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د / طارق شوقى